



08-05-2025	تاريخ المراسلة
Arkan/EX/72/25/12	رقم المراسلة

الكويت في: 2025/05/08

المحترمين

السادة / شركة بورصة الكويت

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: / افصاح معلومة جوهرية

بالإشارة الى الموضوع أعلاه، نرفق لكم نموذج الافصاح عن المعلومات الجوهرية وذلك وفقا للمادة 1-1-4 من الباب الرابع في الكتاب العاشر (الافصاح والشفافية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته الصادرة بالقرار رقم (72) لسنة 2015م.

وتفضلوا بقبول وافر التحية

عبد الرحمن حمد التركيت
نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي



ملحق رقم (13)

نموذج الإفصاح المكمل

2025-05-08	التاريخ
شركة أركان الكويت العقارية	إسم الشركة المدرجة
التأشير بالسجل التجاري	عنوان الإفصاح
2025-03-23	تاريخ الإفصاح السابق
مرفق لكم شهادة التأشير في السجل التجاري والخاص بإضافة بند على المادة 47 من النظام الأساسي للشركة.	التطور الحاصل على الإفصاح
لا يوجد أثر مالي	الأثر المالي للتطور الحاصل (إن وجد)

*إفصاح مكمل من (شركة أركان الكويت العقارية)



إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: شركه اركان الكويت العقاريه - (ش.م.ك) عامة
الكيان القانوني: شركة مساهمة عامة
رقم القيد في السجل التجاري: 95503
بناء علي محضر جمعية عمومية غير عادية بتاريخ: 18/03/2025
جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بالتعديل على مواد النظام الاساسي الاخرى
رقم المعاملة: 89074 بتاريخ: 08/05/2025

تاريخ الجمعية 2025-03-18

- نص المادة 47 بعد التعديل:

أولاً: يقتطع (10%) عشرة بالمائة تخصص لحساب الاحتياطي الاجباري، ويجوز للجمعية العامة وقف الاقتطاع إذا زاد الاحتياطي عن نصف رأس مال الشركة.
ثانياً: يقتطع (1%) تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي.
ثالثاً: يقتطع نسبة مئوية تخصص لحساب الاحتياطي الاختياري يقترحها مجلس الإدارة وتوافق عليه الجمعية العامة ويوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة.
رابعاً: يقتطع جزء من الأرباح بناء على اقتراح مجلس الإدارة وتقرره الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.
خامساً: يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها (5%) خمسة في المائة للمساهمين يحددها مجلس الإدارة وتقررها الجمعية العامة.
سادساً: يقتطع بعد ما تقدم مبلغ تقرره الجمعية العامة العادية بحيث لا يزيد عن (10%) عشرة بالمائة من الباقي يخصص لمكافآت مجلس الإدارة.
سابعاً: يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح أو يرحل بناء على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المقبلة أو يخصص لإنشاء مال احتياطي عام أو مال للاستهلاك غير عاديين.
ثامناً: يجوز للجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة أن توزع أرباحاً على المساهمين في نهاية السنة المالية، أو بشكل نصف سنوي، كما يجوز بقرار من الجمعية العامة العادية يجدد سنوياً أن تفوض مجلس الإدارة مسبقاً في توزيع الأرباح بشكل نصف سنوي وتحديد الجدول الزمني لهذا التوزيع ويشترط لصحة هذا التوزيع أن يكون من أرباح حقيقية، ووفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وألا يمس هذا التوزيع رأس المال المدفوع للشركة."



الرقم المركزي 1012201279207

رقم القيد في السجل التجاري 95503